

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٠٤/٢٠٠٣ الصادرة بالقانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٣ :

وبناء على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يجوز لهيئة تعاونيات البناء والإسكان تمويل الإسكان الشعبي من القروض الميسرة المخصصة لها بخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٠٤/٢٠٠٣ ، تمويل الإسكان الشعبي للوحدات التي تقيمها الهيئة مساحة حتى ٧٧ متراً مربعاً .

(المادة الثانية)

على وزير المالية اتخاذ الإجراءات الالزمة لتنفيذ أحكام هذا القرار بالتنسيق مع وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ربيع الأول سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٥ أبريل سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد